هنا بأحكام المادة 110 يكون للمحكمة أن توقع على الشخص المدان بإرتكاب جريمةفي إطار المادة 05 من هذا النظام ألساسي إحدى العقوبات التالية:أ- السجن لعدد محدد من السنوات لفترة أقصاها 30 سنة.ب- السجن المؤبد حيثما تكون هذه العقوبة مبررة بالخطورة البالغة للجريمة و-2 باإلضافة إلى السجن للمحكمة أن تأمر بما يلي:أ- فرض غرامة بموجب المعايير المنصوص عليها في القواعد اإلجرائية و قواعدب- مصادرة العائدات و الممتلكات و ألصول المتأنية بصورة مباشرة أو غير دون المساس بحقوق ألطراف الثالثة الحسنة النية". ثم قررت المادة 78 من النظام ألساسي للمحكمة قواعد تقرير العقوبة على ألشخاصالمدانة مثل مراعاة عوامل أخرى كخطورة الجريمة و الظروف الشخصية ) المادة 78/01(،وأوجب النظام ألساسي على المحكمة وجوب خصم مدة الحبس اإلحتياطي من مقدار

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي